

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1994/L.36  
19 August 1994  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الانسان  
اللجنة الفرعية لمنع التمييز  
وحماية الأقليات  
الدورة السادسة والأربعون  
البند ٦ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الانسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز والعزل العنصريين وسياسة الفصل العنصري، في جميع البلدان، مع الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٨ (د - ٢٣)

السيد بوسويت، السيدة تشافيز، السيد كوفنا، السيد غيسه،  
السيدة غوانميا، السيد ديكو، السيد خليل، السيد فيكس  
زاموديو، السيد مكسيم، السيدة بالسي، السيد رمضان،  
السيد ييمر: مشروع قرار

## حالة حقوق الإنسان في تشاد

إن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات،

إذ تسترشد بالمبادئ المتجسدة في ميثاق الأمم المتحدة والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ تؤكد من جديد أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والوفاء بالالتزامات المبينة في شتى الوثائق السارية حق لكل الدول الأعضاء وواجب عليها،

وإذ تذكر بقرارها ١٠/١٩٩٢ المؤرخ في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٢،

وإذ تذكر أيضا بأن تشاد قد صدقت على الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن عملية إرساء الديمقراطية قد بدأت في تشاد،

وإذ تصر على أنه ما زال يوجد مجال لحرية الصحافة،

وإذ يقلقها على الرغم من هذا التأخير في تنفيذ أغلبية التدابير المتصلة بحقوق الإنسان، الواردة في برنامج الحكومة الانتقالية،

وإذ تقلقها قلقتا عميقا الانتهاكات المنهجية الصارخة لحقوق الإنسان في تشاد، ولا سيما حالات الإعدام الواسعة النطاق بإجراءات موجزة أو بدون محاكمة، وحالات الاختفاء القسري والاعتقالات التعسفية، التي يقع ضحايا لها بصفة خاصة الناشطون في مجال حقوق الإنسان، والحصانة التي يتمتع بها المسؤولون عن انتهاكات حقوق الإنسان،

١- تدين بقوة ما تقوم به على نطاق واسع في تشاد القوات المسلحة وقوات الأمن، بما في ذلك الحرس الجمهوري، من انتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان؛

٢- ترجو من سلطات تشاد إنفاذ تدابير لتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ولا سيما بتطبيق الاقتراحات المبينة في برنامج الحكومة الانتقالية؛

٣- تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تقرر في دورتها الحادية والخمسين إنشاء نظام لرصد حالة حقوق الإنسان عموما في تشاد، بغية دراسة المسألة في دورتها الثانية والخمسين؛

٤- تقرر إبقاء هذه المسألة مدرجة في جدول أعمالها في دورتها السابعة والأربعين.

-----